

## أحكام الحيض د. عبدالله بن منصور الغفيلي

عبدالله الغفيلي

تحوي مضمرين الهدى. احكام اهلا وسها بكم مشاهدنا الكرام في دائرة الاحكام مع فضيلة الدكتور عبدالله بن منصور الغفيلي استاذ الفقه بالمعهد العالي للقضاء، صح فضيلة اهلا وسها بك حياكم الله اهلا وسها بكم جميما. الله يبارك فيك يقولون الحيض بحر لا

ساحل له - 00:00:00

خلينا نقف عند شاطئه. ما يحرم بسبب الحياة الحمد لله وصلة وسلاما على رسول الله. اما بعد الحيظ من الابواب المهمة وهو بحر كما ذكرت ولذلك هذا البحر قد آآ يعني آآ اشكال على كثير من الناس بسبب اختلاف احوال النساء. هم. وانا اتمنى فعلا ان يتخصص بعدد من - 00:00:27

نساء في احكام هذا الحيض ليجibin عن آآ اسئلة بنات جنسهن وهو من الابواب المهمة خلافا لما يعني يقلل للاسف آآ منه البعض حيث يعتبر ان احكام الحيض والنفاس ليست بذلك بينما هي لا تصح الصلاة ولا آآ الصيام ولا كثير من الاحكام الا بمعرفة - 00:00:51 ولذلك يقال الحيض هو دم يخرج من قعر الرحم وهو دم طبيعة وجبلة آآ يخرج في ايام معلومة او فليس دم مرض كالاستحاضة. وهذا الدم اذا خرج ترتب عليه الاحكام الشرعية آآ الكثيرة وقد تصل الى قربة عشرين حكما لكننا كما ذكرت سنقفل على - 00:01:11 شاطئ نعم. ونشير الى اشارات او ومظارات. ما يحرم. منها ان ان الاصل ان كل دم اه خرج من موظعه المعتمد من المرأة وهو من قعر الرحم في ايامه المعلومة انه حيظ حتى يقوم دليل اخر على انه ليس حيظا وهذا قاعدة مفيدة تفيد في كثير من التطبيقات ومنها ان - 00:01:36

الله جل وعلا علق احكام الحيض على وجوده علق احكام الحيض على وجودة لان الله يقول يسألونك عن المحيض قل هو اذى فاعتلزوا النساء في المحيض في المحيض حتى يطهروا فاذا - 00:01:56

اقبلت الحيضة فدع الصلاة. واذا ادبرت فدعني عنك اه الدمام. وصلي فجعل الله جل وعلا وكذا رسوله صلى الله عليه وسلم الحكم مرتبطا بوجود الدم وهذه مهمة جدا في بيان كثير من الحالات ومنها من القواعد ايضا ان الحياة مرتبطة بعامة - 00:02:10 في النساء وهذا ايضا يجعلنا نأخذ آآ عادة هؤلاء النساء لا سيما عند اشتباہ الامر متى يبدأ الحيض بالنسبة للمرأة؟ سن يبدأ الحقيقة انه آآ ليس هناك سن آآ محمد شرعا - 00:02:30

في بدايته ولذلك من القواعد التي اشرت لها قبل قليل انه متى وجد الدم المعروف الذي يخرج من قعر الرحم هو دم الطبيعة في ايامه المعلومة فيكون عندئذ حيضا لو واحدة عمرها نعم كانت المرأة آآ في التسع سنوات او في العشر او كانت في السبع او - 00:02:50

كمان فيقال عندئذ انه الغالب الا تحيس النساء قبل التسع ولكن ان وقع بهذه الصفة فالحكم يدور مع علته في آآ وجودا وجودا في العمر ل نهايته سن اليأس الاصل آآ انه آآ يعني هذا كما ذكرت لك - 00:03:10

كونوا مع انقطاع الدم. المرأة اذا انقطع دمها ولو كان عمرها اربعين. فانها عندئذ اه تيأس. تكون يائسة. اما اذا مستمر حتى مروا ولو تجاوز الخمسين فانه والحالة هذه يكون بهذه الصفات المعروفة. ولذلك يقال يا شيخ ناصر انه الاقرب - 00:03:30 والله اعلم انه لا حد لسنها ولا لقدرها ولا لتكراره لما ذكرنا من ان الحكم يدور مع علته وجودا وعدهما وان النصوص الشرعية اه علقت يعني الحكم بالحيض وجودا واه انتفاعا. نعم ذكرت في اه الحديث انه مما يحرم الصلاة كذلك ماذا يحرم - 00:03:50 على الحيض؟ نعم بسبب الحيض والنفساء ايضا امور منها آآ الصلاة نعم وهذا بالاجماع وآآ لا تقضيها المرأة بعد ذلك وهذا من توسيعة

الله جل وعلا الصوم وتقضيه المرأة ولذلك قالت الصحابية ما بال المرأة تقضي الصوم ولا تقضى آآ الصلاة - 00:04:10

اـه بـينـت ان هـذا هو اـمر النـبـي صـلـى الله عـلـيـه وـسـلـمـ منـهـ ايـضاـ الـوـطـء فـلـاـ يـجـوزـ اـهـ لـلـرـجـلـ اـنـ يـطـأـ زـوـجـتـهـ اـذـ كـانـتـ آـآـ حـائـضـاـ وـآـآـ لـلـلـيـةـ آـآـ وـآـيـضاـ لـلـحـدـيـثـ لـاـ تـقـرـبـنـ حـتـىـ يـطـهـرـونـ اـصـنـعـواـ كـلـ شـيـءـ اـلـاـ النـكـاحـ وـكـذـكـ - 00:04:30

فـلـاـ يـجـوزـ لـهـ الطـلاقـ آـآـ وـلـذـكـ اـمـرـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـنـ عـمـ لـمـ طـلـقـ اـمـرـأـتـهـ وـالـحـيـضـ اـنـ يـرـاجـعـهـ وـاـنـ كـانـتـ تـحـتـسـبـ عـنـدـ قـوـلـ آـآـ جـمـهـورـ اـهـ عـلـمـ وـمـنـ الـشـيـاءـ اـيـضاـ التـيـ اـهـ عـنـهـ الـحـائـضـ الـطـوـافـ.ـ وـقـدـ بـيـنـاـ اـهـ ذـكـ وـذـكـرـنـاـ اـهـ يـحـرمـ - 00:04:50

الـطـوـافـ وـقـدـ قـالـ بـعـضـ اـهـ عـلـمـ بـكـوـنـهـ شـرـطاـ وـقـالـ بـعـضـهـمـ اـهـ وـاجـبـ وـيـتـرـتـبـ عـلـيـهـ صـحـتـهـ فـيـ الـحـالـةـ ثـانـيـةـ وـعـدـ صـحـتـهـ فـيـ الـحـالـةـ الـأـولـىـ وـقـدـ فـيـ اـنـ هـذـاـ آـآـ سـابـقاـ مـنـهـ اـيـضاـ مـسـ الـمـصـفـ وـقـرـاءـةـ الـقـرـآنـ وـذـكـرـنـاـ الـمـسـ نـعـمـ الـمـصـفـ آـآـ لـاـ يـجـوزـ - 00:05:10

اـنـ تـمـسـوـ اـمـاـ قـرـاءـةـ الـقـرـآنـ بـيـنـتـ الـخـلـافـ فـيـهـ وـاـنـ كـانـ الـاقـرـبـ آـآـ جـواـزـهـ لـاـ سـيـماـ مـعـ الـحـاجـةـ اـلـيـهـ وـهـنـاكـ قـلـتـ شـيـخـنـاـ اـهـ يـحـرمـ لـكـنـ هـلـ يـقـعـ؟ـ هـلـ نـعـمـ يـقـعـ عـنـدـ جـمـهـورـ اـهـ عـلـمـ وـلـذـكـ قـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـرـهـ فـلـيـرـاجـعـهـ وـالـمـرـاجـعـةـ لـاـ - 00:05:30

اـلـاـ بـعـدـ آـآـ اـثـبـاتـ الـطـلـقـ وـجـاءـ فـيـ بـعـضـ الـرـوـاـيـاتـ فـحـسـبـتـ آـآـ طـلـقـةـ.ـ رـفـعـ اللـهـ مـقـامـكـ شـيـخـنـاـ اـشـكـرـكـ وـهـوـ الـبـابـ كـبـيرـ لـكـنـ اـحـنـاـ حـسـبـنـاـ مـنـ بـلـادـ مـاـ حـاطـ بـالـعـنـقـ وـفـيـ لـقـاءـاتـ قـادـمـةـ سـنـتـنـاـوـلـ بـعـضـ الـمـسـائـلـ.ـ الشـكـرـ كـذـكـ مـوـصـولـ لـكـمـ وـاـنـتـمـ مـشـاهـدـيـنـاـ الـكـرـامـ.ـ كـنـاـ فـيـ دـائـرـةـ الـاـحـکـامـ وـمـسـتـمـرـوـنـ مـعـکـمـ فـیـ - 00:05:50

تحـويـ - 00:06:10